

صعب فاشبه الثعلب والضغ والى لا حلاله من جنس اللذان العبد لا يستطيع هو  
 كونه الرأيه فصلا يجوز اللحم الحلال منه فالجدواشي واوثوروا يوسف  
 وعمر وقالوا حقيقه كونه ذاهب متعلق بماتم ولا تقولوا ما عومر وتعلق بما روى جلاله  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم منع من لحم الخنزير والخنزير وذلنا ما روى جابر قال اطعمنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم الخنزير وما نأكل لحم الخنزير فما احسنه جلاله على النبي  
 عن ذلك الحاجه التي ذكرها والمحماد علمها فصلا لحم الخنزير الاهله حرام فيه  
 الحايه وحي عن عماره قال جلاله ما روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له اطعم  
 اهلاكم من لحمي وذلنا ما ذكره جابر وجابر جلاله الوليد ايضا فاما الخبيثه  
 لئلا يهالقا ما سائسها فلم يخرق ما اطعم اهلي الا من جري فاسد النبي صلى الله عليه وسلم  
 فعلا صائبا السبه وليس ما اطعم اهلي الا من جري وانك حرمت لحم الخنزير الاهله فقال  
 اطعم اهلاكم من لحمي وذلنا ما ذكره جابر جلاله على ما عومر واما اجاره ذالك الصنف فصلا  
 فاما النعال فجميعه ما نصا وحي عن الحسن العمري انه قال انما حلال لقوله عز وجل ولا تأكلوا  
 اوحي الى عمر ما الاية وذلنا ما ذكره جابر جلاله واما ما يولد من الخنزير والرمه واذ كان  
 احلا لغيره مما عدا لحم جلاله احلا لحم الخنزير لئلا يهالقا فاما ال  
 ابو عمرو بن ابي النبي صلى الله عليه وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ال  
 كثر النبي صلى الله عليه وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ال  
 لانها مقدره جلاله  
 الساق  
 وارواح  
 او الدجاج و  
 الناس

فليؤبرا كالمناجسه المتصير راعى لهما وذلك يقضي الراهه دون لحم الخنزير ان اللحم الحلال  
 اذا جازى ذكوه ولا يخرم واما الخنزير فحمله على ما اشتهر اذ ان هذا فاذا احسن واطعم الطامان  
 حتى اليه لا يذم بل ان الراهه في كالمنا وذلنا ما ذكره جابر جلاله على ما عومر وتعلق بما روى جلاله  
 العين وما ان الساه سببه انام والذاجه لئله وفي سببه والاعباد كذا ما ذكره جابر جلاله  
 الراهه دون من معونه فصلا قال الساقع من النبي صلى الله عليه وسلم وما كان من الراهه وعبرها ان  
 علفه من غير هذا فليس لاله واعتبر العالء واسط حرم الاقل فصلا احسن ان  
 في هذه كالفاره والعنف والطفهسا وعبر ذلك وقالوا لا يخرم لقوله عز وجل ولا تأكلوا مما  
 اوحي الى عمر ما الاية وذلنا ما ذكره جابر جلاله على ما عومر وتعلق بما روى جلاله  
 مخصوصه عما ذكره اذ ان هذا لا يخرم من النبي صلى الله عليه وسلم في الحنظل الحنك والعطا فالاذن  
 الحنك اذ يديه كانا سمك يذم في الاملا اذ اراها الانسان عاصه والعرضه ما ياتي بالانما  
 يستحق الرمله وسمعتهم سموا بها الحكه وعلما بالالف لعن الخاره والعطا وبيده لئلا  
 سبه سمام ارض وهي احسن منه فصلا فاما الطيور فجميعه ما اذمها الله على العقاب  
 والصق والشاهين والباسه وما اشبه ذلك فمما عومر جلاله في قوله عز وجل ولا تأكلوا مما  
 والحيوان العذوايه  
 وهو صغير اللحم لئلا يهالقا فاما الراهه  
 الجب فاشبهها الفواحيه  
 او لا حرم في كونهما  
 هذه الخفاف  
 ام الاهلي وحي  
 او الوجود في

Copyright © King Saud University